

وارسل على الصيد فاخذته وقتلها بياضه واسمك على راسه فوجئت به معلوم ووكيل صيد بعد ذلك
قال فانه اكل بعد ذلك الصغار فلما كان صيده لانه قد نسي التعليم فاوان اسلحه بعد ذلك فاستكبر
ولما كان صيده ففقد صارا عالما ووكيل صيد اذا اقتنفا قالوا ان اسلحه الرجل المحل فبينما في ذلك
ساروا في الغيبيات فان ذكر التسميه مع اسلحه كليله سياتي ما اصاد وقيل الاضرب ذلك فان
التسميه متعده وهو يعلم ان التسميه على فلانها ما اصاد كليله ذلك الذي الان يدرك ذلك وان
ترك التسميه مع اسلحه تسمى بعد ذلك فلان لا يحد كليله الصيد فلانها ما اقتنفا او ان يحد اسلحه
ويتركها فلان ترجمه فاحد صيدها فقتله فهو ذكي وياكل صيده قالوا ان اسلحه كليله في اصاد
كليله صيدها فلانها ما ياكل ويقتل من صيده ان عيالها في الغيبيات فالي من كليله في الاصل
قالوا ان اسلحه الرجل كليله فاحد صيدها فلي ياكل التسميه في اقرب ما يقدر عليه
فلك ان تخلصه حيا فليس كليله وذلك ان مات في يده فقتل ان يذبح وهو يقدر على
لما اراد ذبحه او العذر على ذلك عن ذلك فلا ياكله الا غيره في اكل قالوا ان اسلحه كليله في اكل
احده فلي تخلصه ولم ينظر في ذلك حتى مات الصيد في فم ذكي وليا كليله في اكل اسلحه كليله
صيد فاخذ في فوره ذلك غير الصيد الذي اسلحه عليه فهو ذكي وليا كليله في اكل اسلحه كليله
على عداد ما يصيد على اسلحه ولم يترك على صيد فكل ما اصاد في فوره ذلك فهو ذكي وان
في فوره على الصيد الا وان هو ابيض ذكي وان هو اصدا فخرج الى صاحبه ثم تسمى اسلحه كليله
فاصاب فلانها غيره والوكيل عند الاما ذكره ذلك قالوا ان كليله اذا علمت الصيد فتقتل الاما
اكل صيدها غير ان كليله التلويقيا المحل في اكل اسلحه كليله على صيد فقتله ثم اتبع صيدا
اخر في فوره على المكان فقتله فهو ذكي وان نكثت على الصيد الا وطول بعد ما اصابه غيره
اخر فان تبعه فاصاده وقتله فلا ياكل الثاني واذا اسلحه كليله على صيد فاصاده وقتله فهو ذكي
اصاب في فوره ذلك صيدا اخر فقتله وكليله فلا ياكل في الصيد الثاني والا او ان كان اكله الصيد الا
ولم يكن الثاني فهو كليله الا وان اكله للتعليم في اكله في اكله اليان او الصن
او ان كليله في اكله او العباس والباقيان فتعلم الصيد واصاد وقتله فهو ذكي في اكله
اذا دعا ولا يترك صاحبه قالوا ان كليله ولو ان امره اسلحه كليله ومات او كان سوى كليله في اكله
فارتكبت ومات فاصاد وقتله ولم يوط فانه ذكي واما الصبي فان كان يحفل ويؤثر اسلحه كليله

صبر على راسه
والدليل في كليله
عالمه

فان زبد

فان زبد على غيره من اهل مناهم امر عيسى يقولون اذا كان الصبي بعقل الصلوه فسرجه اسلحه او صبر
او باره او ما كان من الجوارح التي يخلصها فاسي قالوا صارت فهو ذكي قالوا ان التسميه به هو الاحد
اولمده او الصبي فاصاد وقتله فهو ذكي فمن زبده ان نسوا التسميه الذي يذبحه حلاله لا يبيح ليله
حدثنا محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن وكيع عن زر بن عبد الله بن عدي في قولك اكل
اسلحه عليك واذا كليله اكله اكله قالوا ان اسلحه كليله في اكله اسلحه كليله في اكله
اسلحه كليله وان جامع كليله كليله كليله كليله وان جامع كليله كليله في اكله
كليله كليله فانما كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله
عن زر بن عبد الله بن عثمان بن ابي شيبه عن عدي بن عاصم قال قلت لابي بصير بن ابي بصير
فانما كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله
واذا كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله
كليله كليله فاصاد في اكله كليله او فهد او غيره **حدثنا** محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه
عن جابر بن ابي حمزة قال البان والصر من الجوارح **حدثنا** محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه
عن الحجاج بن اسحق بن عمار في قوله وما علمت من الجوارح كليلين قالوا ان الطير والكلان **حدثنا**
محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن شعيب بن الربيع عن جابر بن ابي شيبه في قوله الجوارح كليلين
كليله الصن والبان من الجوارح **حدثنا** محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن وكيع عن الحسن بن صالح
ابراهيم قال اذا اكل الكليله فلي حفظ التعليم **حدثنا** محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن
عن زر بن سالم قال قال كليله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله
وان اكله اليان او الصن كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله كليله
ان يحيدل دعي ولم ينز من صاحبه واذا دعي فاحيا بعد قبيل التعليم فكله صيده اكله اكله اكله
حدثنا محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن زر بن عدي عن ابراهيم قال اذا اراد الكليله
لم يعلم على المحل اكله صيده في اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله
فانما كليله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله اكله
اكله كليله في اكله صيده فلانها كليله فاما اسلحه كليله في اكله كليله في اكله كليله
محمد بن احمد بن عثمان بن ابي شيبه عن زر بن عدي عن ابراهيم قال اذا اكله البان او الصن في اكله

101